

شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا ش.م.م.

رأس المال المرخص به ٤ ملليار جنيه، رأس المال المصدر ٩٠٩ مليون جنيه
السادة / البورصة المصرية – إدارة الأفصاح

تحية طيبة وبعد

نشرف بأن نرفق لسيادتكم ملخص قرارات الجمعية العامة غير العادية لشركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا المنعقدة يوم الخميس الموافق ٢٠٢١/١٢/٩ بقاعة (VIP) بمقر جامعة ٦ أكتوبر بمدينة ٦ أكتوبر وذلك في تمام الساعة الثالثة والنصف عصراً وقد قررت الجمعية مايلي :-

١- وافقت الجمعية باجماع الحاضرين على تعديل المواد (٣ و ٤ و ٥ و ٢١) من النظام الأساسي

للشركة كالتالي :-

المادة (٣) قبل التعديل :

١. إنشاء وإدارة المناطق التكنولوجية والحضانات والعملية ومرافق التدريب لإعداد الباحثين ونقل التكنولوجيا وتقديم الخدمات المرتبطة بذلك.

٢. تصميم البرمجيات وإنتاج المحتوى الإلكتروني - تصميم وتطوير البرمجيات ونظم التشغيل والنظم المدمجة وإدخال البيانات على الحاسوبات بالوسائل الإلكترونية وإنشاء البيانات ونظم المعلومات الإلكترونية بصورة المختلفة من صوت وصورة وبيانات.

٣. إنتاج برامج وأنظمة الحاسوبات الآلية - تصميم وإنتاج برامج وأنظمة الحاسوبات الآلية وتطبيقاتها بمختلف أنواعها وتشغيلها والتدريب عليها.

٤. الإسكان الذي يؤجر وحداته بالكامل خالية لأغراض السكن غير الإداري بشرط ألا يقل عدد الوحدات عن ٥٠ وحدة سكنية.

٥. التأجير التمويلي.

٦. إقامة المستشفيات المتكاملة وما تضمنه من أنشطة داخلية علاجية أو خدمية إلى غرض الشركة الدامجة وذلك بشرط أن تقدم ١٠% بالمجان سنوياً من عدد الأسرة التي يتم شغلها بالنسبة للمستشفى خلال فترة الإعفاء الضريبي.

٧. إنشاء وإدارة جامعات ومعاهد ومدارس ومؤسسات تعليمية ومؤسسات جامعية .

٨. الاستثمار العقاري .

المادة (٣) بعد التعديل :

١. إنشاء وإدارة المناطق التكنولوجية والحضانات والعملية ومرافق التدريب لإعداد الباحثين ونقل التكنولوجيا وتقديم الخدمات المرتبطة بذلك.

٢. تصميم البرمجيات وإنتاج المحتوى الإلكتروني - تصميم وتطوير البرمجيات ونظم التشغيل والنظم المدمجة وإدخال البيانات على الحاسوبات بالوسائل الإلكترونية وإنشاء البيانات ونظم المعلومات الإلكترونية بصورة المختلفة من صوت وصورة وبيانات.

٣. إنتاج برامج وأنظمة الحاسوبات الآلية - تصميم وإنتاج برامج وأنظمة الحاسوبات الآلية وتطبيقاتها بمختلف أنواعها وتشغيلها والتدريب عليها.



٤. الإسكان الذى يؤجر وحداته بالكامل خالية لأغراض السكن غير الإداري بشرط ألا يقل عدد الوحدات عن ٥ وحدة سكنية.

٥. إقامة المستشفيات المتكاملة وما تضمنه من أنشطة داخلية علاجية أو خدماتية إلى غرض الشركة الدامجة وذلك بشرط أن تقدم ١٠ % بالمجان سنويًا من عدد الأسرة التي يتم شغلها بالنسبة للمستشفى خلال فترة الإعفاء الضريبي.

٦. إنشاء وإدارة جامعات ومعاهد ومدارس ومؤسسات تعليمية ومؤسسات جامعية .

٧. الاستثمار العقاري .

المادة (٤) قبل التعديل :

يكون مركز الشركة ومحلها القانوني في مدينة القاهرة الكبرى ويجوز لمجلس الإدارة ان ينشئ لها فروع او توكيلات في جمهورية مصر العربية او في الخارج بموافقة الهيئة العامة للاستثمار عدا شمال وجنوب سيناء والقناطرة شرق فيلزم موافقة الهيئة مسبقا .

المادة (٤) بعد التعديل :

يكون مركز الشركة ومحلها القانوني في ٩ شارع عبد القادر حمزة جاردن سيتي القاهرة ويجوز لمجلس الإدارة ان ينشئ لها فروع او توكيلات في جمهورية مصر العربية او في الخارج بموافقة الهيئة العامة للاستثمار عدا شبة جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقا .

المادة (٥) قبل التعديل :

المدة المحددة للشركة هي خمسة وعشرون سنة تبدأ من تاريخ قيد الشركة بالسجل التجاري وكل إطاله لمدة الشركة يجب أن يوافق عليها مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار وتعتمد بقرار من الوزير المختص .

المادة (٥) بعد التعديل :

إطاله المدة المحددة للشركة خمسة وعشرون سنة تبدأ من نهاية آخر تاريخ في السجل التجاري وكل إطاله لمدة الشركة يجب أن يوافق عليها مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار وتعتمد بقرار من الوزير المختص .

المادة (٢١) قبل التعديل :

يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة مؤلف من خمسة اعضاء على الاقل وسبعة عشر عضو على الاكثر؛ تختار الجمعية العامة بالانتخاب ثلاثة عشر عضوا منهم على الاقل؛ ويجوز لمجلس الإدارة أن يضم لهم عضوين من ذوى الخبرة و عضوين آخرين مستقلين طبقاً للمادة (١٨) من قواعد القيد بالبورصة المصرية، وتتعدد أصوات ممثلي الشخص المعنوي بتعدد مماثلة، وتطبق الشركة نظام التصويت التراكمي والتمثيل النسبي في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة قبل اجراء أية انتخابات كلما كان ذلك ممكناً.



شركة قناة السويس لتوطين التكنولوجيا ش.م.م

رأس المال المرخص به ٤ مليارات جنيه، رأس المال المصدر ٩٠٠ مليون جنيه



المادة (٢١) بعد التعديل :

يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة مؤلف من خمسة اعضاء على الأقل وسبعة عشر عضو على الاكثر؛ تختار الجمعية العامة بالانتخاب ثلاثة عشر عضوا منهم على الأقل؛ ويجوز لها اختيار عضوين من ذوى الخبرة و عضوين آخرين مستقلين طبقاً للمادة (١٨) من قواعد القيد بالبورصة المصرية .

رئيس مجلس الادارة

أ/ محمد كمال الدين بركات



تحرير في ٢٠٢١/١٢/٩